

قرار رقم (٤٩٤) لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/ ٥ / ٢٤

بشأن تجديد قيد شركة

كونكت للوساطة التأمينية "ش.م.م"

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

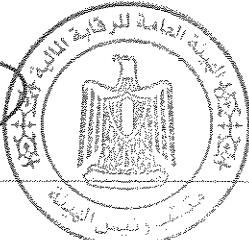
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٥٩٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٨/١٧ بقيد شركة كونكت للوساطة التأمينية (ش.م.م.) بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) برقم (٢٩) وتجديد قيدها بموجب قرار الهيئة رقم (٦٣٤) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٨/١٧.

وعلى الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠١٧/٥/٧ لتجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة ،
وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٧/٥/٢٢ في هذا الشأن.

"قرار"

مادة (١) : تجديد قيد شركة كونكت للوساطة التأمينية ش.م.م. بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة والكائن مقرها: ١٩٧ ب ش ٢٦ يوليو - المهندسين - الحيزة



مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
الوساطة في التأمين
(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

مادة (٣) : العضو المنتدب للشركة (المسئول عن الادارة الفعلية) :
الأستاذ / شريف ناجي محمد توفيق .

مادة (٤) : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠١٧/٨/١٧ .

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
(شريف سامي)
٤٦٠٧٦

شريف سامي